

الأمم المتحدة

# الجمعية العامة



اللجنة الأولى

الجلسة ٣٦

المعقودة يوم الإثنين ،  
٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠

الساعة ١٥:٠٠

نيويورك

الدورة الخامسة والأربعون  
الوثائق الرسمية

محضر جزئي للجلسة السادسة والعشرين

الرئيس : السيد رانا (نيبال)

## المحتويات

- النظر في مشاريع القرارات المتعلقة ببنود جدول الأعمال المتصلة بشئع السلاح  
والبُت فيها (تابع)

Distr. GENERAL  
A/C.1/45/PV.26  
23 November 1990

ARABIC

\* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٢٥

بنود جدول الأعمال من ٤٥ إلى ٦٦ و ١٥٥ (تابع)

النظر في مشاريع القرارات المتعلقة ببنود جدول الأعمال المتصلة بنزع السلاح  
والبت فيها

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة لممثل سري لانكا

الذى سيتولى عرض مشروعى القرارين A/C.1/45/L.17 و A/C.1/45/L.10 .

السيد راسابوترا (سري لانكا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : قبل أن

أعرض مشروعى القرارين A/C.1/45/L.17 و A/C.1/45/L.10 أود أن أوضح أن خمسة وفند  
انضمت الى مقدمي مشروع القرار A/C.1/45/L.17 هي : الجماهيرية العربية الليبية ،  
والسودان ، وسوازيلاند ، وزمبابوي ، ونيجيريا .

لقد اتفقنا جميعا على أن الفضاء الخارجي ملك للبشرية جماء ، وأن قصر  
استخدامه على الأغراض السلمية من شأنه أن يعزز رفاهة الجميع . ومما يمكن أن يعوق  
الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي امتداد سباق التسلح اليه . ومن المسلم به ،  
عموما ، أن حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي يمكن أن يقوض الأسس الذي أرسى في  
الستوالت الأخيرة في ميدان نزع السلاح ، ويعرض للخطر الجهود المبذولة لتحقيق نزع  
السلاح العام والكامل تحت رقابة دولية . ويتعين ، بلا جدال ، النظر الى قضايا تحديد  
الأسلحة في الفضاء الخارجي في سياق أهميتها للاستقرار والسلم والأمن على الصعيد  
الدولي . ويستلزم الأمر بذلك جهود جماعية لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي  
كما تستلزم الاتجاهات السائدة حاليا في مجال تعزيز السلم والأمن بنفس القوة  
والحمس ، ولئلا يسمح لأى عناصر انقسامية جديدة بتعقيده العملية .

لقد تبين بوضوح ، على امتداد السنوات الماضية ، أن الفضاء الخارجي هو  
التراث المشترك للبشرية ، وأنه ينبغي استكشافه واستخدامه بما يعود بالنفع على  
البلدان كافة على اختلاف درجة تنميتها الاقتصادية والعلمية ، ولا بد أن يكون ذلك  
الاستكشاف والاستخدام للأغراض السلمية . والجدير أيضا باللاحظة هو عدد مشاريع

القرارات التي اعتمدت في هذا الشأن ، على امتداد السنين وفي العديد من المحافل ، مما تبرز الحاجة الملحة الى منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي ولعله يجدر بنا كذلك أن نشير ، في هذا السياق ، الى الإعلان الذي اعتمدته المؤتمر التاسع لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز الذي عقد في بلغراد في الفترة من ٤ الى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، وبقرار الجمعية العامة ١١٢/٤٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ الذي قدمته تلك البلدان .

لا يزال من الممكن تحديد القضايا المتعلقة بالفضاء الخارجي والتعرف عليها ، ولكن الاقتراح الهام الداعي الى منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي لم ينل القدر الكافي من الاهتمام . فينبغي درء ما ينطوي عليه سباق التسلح من خطار قبل أن يفلت زمامها . ولقد حان الوقت لتجاوز مجرد الرغبة في تنظيم النشاط العسكري في الفضاء الخارجي والحد منه ، ليتسنى اتخاذ تدابير عملية وملمومة تنفيذاً للمقررات الخامسة بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي . والهدف الرئيسي هو ، بلا شك ، تحقيق السلام والأمن الدائمين واستخدام الموارد الشحيحة التي سيفرج عنها من جراء ذلك ، بما يعود بالنفع على البشرية في مساعيها السلمية .

إن التطورات التي تجلت في تحسن العلاقات وبخاصة بين الدولتين العظميين ، اللتين تملكان أحدث تكنولوجيا فضائية ، تبشر بمستقبل أفضل . وعلى ذلك لا يجتب أن يسمح بتغطية تلك التطورات الايجابية في أي شكل من أشكال التعنت من جانب أي أحد .

ويتبين أن نفتنم الفرص المتاحة فنستخدم جميع الامكانيات الى أقصى نطاق ممكن لمنع سباق التسلح في الفضاء الخارجي . والتطور الايجابي الهام الآخر هو أنه أصبح من الممكن إجراء مشاورات ناجعة مع منسقي المجموعات الأخرى بغية الخروج بمشروع قرار واحد من هذه المشاورات والمفتوحات .

إن الوفود التي قدمت مشروع القرار معتبرة بأنه يمكن أن يسهل عقد اتفاقيات تؤدي الى الاستقرار الاستراتيجي عن طريق الانشطة الفضائية وارتباطها بتحديد الاسلحه والقضايا الأخرى المتعلقة بالفضاء ونزع السلاح الكامل . ونحن ندرك أن اللجنة المخصصة حققت في عام ١٩٩٠ تحسينات كمية تمثل في أن النتائج التي اعتمدت بتواافق الآراء تضمنت بعض العناصر المفيدة . وكان واضحًا أن معظم البلدان التي لديها موجودات فضائية تريد إجراء ما متعدد الأطراف لضمان عدم حدوث عمل عدائي عن طريق تسليح الفضاء . ونعتقد أن إعادة إنشاء اللجنة المخصصة في بداية دورة مؤتمر نزع السلاح لعام ١٩٩١ سيضمن بذلك جميع الجهد لاستمرار وتكثيف العمل المضمني بشأن هذه القضية .  
بالنيابة عن جميع مقدمي مشروع القرار يشرفني أن آتولى عرض مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/45/L.17 بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي .

إن مشروع القرار شرعة مشاورات ومفاوضات جرت مع المجموعات الأخرى ، وأسفرت عن تقديم نص مشروع واحد ، وهذا يساعدكم ، سيدى الرئيس ، في جهودكم الرامية الى ترشيد عمل اللجنة . ولذلك فإن مشروع القرار يعتبر قراراً توافقياً يأخذ بعين الاعتبار وجهات نظر جميع المجموعات .

وقد أدخلت تغييرات طفيفة في فقرات الديبلوماسية ، ومعظم هذه التغييرات إما فنية أو تتعلق بالتحرير ، وتستهدف ضم بعض الفقرات توكياً للایجاز ، دون أن يؤثر ذلك على المعنى أو على المقاصد . وهذه التغييرات التي تختلف عما ورد في مشروع القرار الذي قدم في العام الماضي اقتصرت على المجالات التي نعتقد أن الاتفاق العام بشأنها ممكن لأنها تعبر عن نهج واقعي في تناول هذه المشكلة المعقدة . وقد أجريت تغييرات

مضمونية بروح التوفيق وذلك لتناول هذا البند بطريقة عملية وملمومة . وكانت الاضافات المضمنة في أضيق الحدود وقد أخذت من صيغة توافق الآراء في تقرير اللجنة المخصصة المعنية بمنع سباق التسلح في الفضاء الخارجي ، التي أنشأها مؤتمر نزع السلاح في جنيف . وفي هذا السياق يمكن القول إن أهمية بحث التدابير الخاصة ببناء الثقة وتوفير قدر أكبر من الشفافية والافتتاح فيما يتعلق بالفضاء ، تأكّدت في تقرير اللجنة المخصصة . إن تدابير بناء الثقة ضرورية لزيادة وتعزيز الثقة المتبادلة في جميع أمور نزع السلاح .

لقد تناول مقدمو المشروع هذا البند بروح التعاون الازمة للتوصل الى حلول لهذه القضية المعقدة بأسلوب واقعي وعملي . ويتفق مشروع القرار مع وجهات النظر التي أعرب عنها معظم الأعضاء في اجتماعات اللجنة المخصصة لمنع سباق التسلح في الفضاء الخارجي ، في هذا العام . وكان مقدمو المشروع يفضلون تقديم مشروع قرار قوي ولكن رئيسي أن النص التوافيقي يمكن أن يؤدي الى تحقيق نتائج ايجابية بحصوله على قدر أكبر من التأييد من جانب الوفود . وبالاضافة الى ذلك نعتقد أن اعتماد مشروع القرار هذا سيعزز من قدرة جميع الدول الاعضاء على ايجاد مناخ ملائم يمكنهم من الاطلاع بعملهم المتعلق باستخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية لمنفعة البشرية ، بأقل قدر من التأخير . ونأمل أن يكون من الممكن تحقيق توافق آراء بشأن مشروع القرار الوحيد هذا .

وقد انضم وفد بلادي الى وفدي فنزويلا ومصر في تقديم مبادرة ترمي الى إعداد نص توافيقي ونأمل أن يشكل هذا النص ، الذي توصلنا اليه بعد سلسلة من المشاورات والمفاوضات مع منسقي المجموعات الأخرى ، أساساً للنجاح واقعي وشامل للتوصل الى حلول مرضية في المستقبل . وإنني واثق من أن الجهود التي بذلها مقدمو مشروع القرار ستحظى بالتأييد الكامل من جميع الوفود حتى يمكن الخروج بمشروع قرار بتوافق الآراء . وبالنيابة عن دول عدم الانحياز الاعضاء في اللجنة الاولى يشرفني أن أتولى عرض مشروع القرار A/C.1/45/L.10 في شأن تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم .

يتضمن مشروع القرار نفس فقرات الديباجة وفقرات المنطوق الواردة في قرار الجمعية العامة ١٣٠/٤٤ الذي اعتمد في الدورة العادية السابقة فيما عدا فقرة اضفت الى فقرات المنطوق لتسجيل التقدم الذي أحرز في الجوانب الإجرائية للعمل التحضيري للجنة المخصصة للمحيط الهندي . ولعلكم تذكرون أن ١٣٧ دولة عضواً أيدت ذلك القرار . ونتيجة للمشاورات التي عقدت خلال الدورة الثانية للجنة المخصصة للمحيط الهندي طلب رئيس اللجنة من حكومتي استضافة المؤتمر المعنى بالمحيط الهندي في كولومبو ، في عام ١٩٩٢ وقد وافقت حكومة سري لانكا على هذا الطلب . وبالتالي وكما يرد في الفقرة ٧ من المنطوق ، تغير الان موعد انعقاد مؤتمر كولومبو إلى عام ١٩٩٢ . وخلال دورة الصيف تمكنت اللجنة المخصصة من إعداد مشروع جدول أعمال مؤتمر كولومبو الذي ظل معروضاً على اللجنة عدة سنوات . ويعتبر هذا تقدماً كبيراً . كذلك أحرزت اللجنة تقدماً في إعداد مشروع النظام الداخلي لمؤتمر كولومبو ، وقد أشير الى هذه الانجازات في الفقرة ٥ من المنطوق .

إن إنشاء منطقة سلم في منطقة المحيط الهندي أصبح أكثر موافقة لمقتضى الحال في سياق التطورات الأخيرة على المسرح الدولي . وثمة رغبة متزايدة لدى الدول الأعضاء ، وبصفة خاصة الدول الكبيرة والدولتين العظميين ، في العمل لتحقيق السلام والأمن الدوليين عن طريق التعاون وليس المواجهة . وهناك رأي تعتقده الغالبية العظمى وهو أن هذا الهدف يمكن أن يتحقق على نحو أفضل عن طريق أدنى مستويات القدرة العسكرية والوجود العسكري وفي مناخ لا تسيطر فيه دولة على أخرى . هذا هو الهدف من إنشاء منطقة سلم في المحيط الهندي . واتساقاً مع هذا الهدف ، نأمل أن تؤيد الدول الأعضاء في اللجنة مشروع القرار هذا .

ولتحقيق هذا الهدف فإن مجموعة دول عدم الانحياز الأعضاء في اللجنة على استعداد للدخول في مفاوضات مع الأعضاء الآخرين ، إذا رُشِّيَّ أن ذلك ضروري للتتوصل إلى اتفاق بشأن نص يمكن أن تعتمده الجمعية العامة في آخر الأمر .

السيد أميغ (فرنسا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : يود وفدي عرض مشروع القرار A/C.1/45/L.37 المععنون "تدابير بناء الثقة والامن ونزع السلاح التقليدي في أوروبا" تحت البند الفرعى (د) من البند ٣٦ من جدول الاعمال . ومشروع القرار مقدم من اسبانيا ، المانيا ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ، بلفاريا ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الدانمرك ، رومانيا ، فنلندا ، قبرص ، كندا لختنشتاين ، لوكسمبورغ ، مالطة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النرويج ، النمسا ، هنفاريا ، هولندا ، بوغوسلافيا ، اليونان ، وبلدي .

## (السيد أمين ، فرنسا)

إن مشروع القرار هذا ، المماثل للقرارين ٧٥/٤٣ عين لعام ١٩٨٨ و ١١٦/٤٤ طاء  
لعام ١٩٨٩ ، يتعلّق بمقاؤضات فيينا في إطار مؤتمر الامن والتعاون في أوروبا ، التي  
يدور جانب منها بين البلدان الأعضاء في الحلفين العسكريين وترتّب على ذلك مساحة  
التقليدية في أوروبا ، ويدور الجانب الآخر بين الـ ٣٤ دولة المشاركة في مؤتمر الامن  
والتعاون في أوروبا وترتّب على تدابير جديدة لبناء الثقة والامن .

كما قال العديد من المتكلمين في معرض المناقشة العامة في اللجنة الأولى ، أحرزت مفاوضات فيينا تقديمًا سريعاً ونأمل أن تفضي إلى توقيع أول معاهدة بشأن الأسلحة التقليدية في أوروبا وإلى إبرام اتفاق هام بشأن تدابير الثقة والامن ، في باريس حيث سيعقد رؤساء دول أو حكومات الـ ۳۶ بلداً الأعضاء في مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا اجتماعاً في الفترة من ۱۹ إلى ۲۱ تشرين الثاني/نوفمبر .

ونظراً لضيق الوقت لم يتسع ذكر تاريخ اجتماع قمة باريس في مشروع القرار المقدم إلى اللجنة الأولى . إن هذا الاجتماع سيعقد في الفترة الواقعة بين بت اللجنة الأولى في مشروع القرار وبين تقديمها إلى الجمعية العامة . لذلك ، يود وفدي أن يشير هنا والآن إلى أن تعديلاً سيُدخل على مشروع القرار هذا قبل أن ينظر في جلسة عامة لكن يعبر بأمانة عن الأحداث التي ستقع في باريس .

يأمل وفدي أن يحظى مشروع القرار هذا بتوافق الآراء ، وذلك كما كان الحال بالنسبة لقراري عام ١٩٨٨ و ١٩٨٩ المماثلين المعنيين لنفع الموضوع .

السيد مورينو (إيطاليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بالنيابة عن المجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء ، أود أن أبدي بعض الملاحظات بشأن البند ٥٦ جاء من جدول الأعمال والمتمثل بالعلاقة بين نزع السلاح والتنمية ، الذي يجري الآن نظر مشروع قرار محدد بشأنه .

لقد اضطلعت الدول الاشتراكية بدور كامل في المناقشات في المؤتمر العالمي بالعلاقة بين نزع السلاح والتنمية ، الذي انعقد في نيويورك في الفترة من ٢٤ آب /أغسطس الى ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ . وهي تتفق كلها مع الفكرة المنشورة عليها في

وثيقة المؤتمر الختامية ، التي مؤداها أن نزع السلاح والتنمية تحديان من أكثر التحديات التي تواجه العالم اليوم الحاحا ، وأنهما دعامتان من الدعائم التي يمكن أن يبني السلام والأمن الدولي الدائم عليها .

إن الكل يدرك أن العالم مسلح تسلیحاً مفرطاً وأن هناك درجة كبيرة من التكامل بين تخفيض الإنفاق العسكري وتخصيص الموارد للتنمية الاقتصادية والاجتماعية . غير أنه لا يمكن ادراك التفاعل بين نزع السلاح والتنمية ادراكاً سليماً وفهمه على حقيقته إلا إذا نظر إلى نزع السلاح والتنمية في الإطار الأوسع لعلاقتها المتبادلة مع الأمان . بما زالت قرارات زيادة أو تخفيض الإنفاق العسكري مرتبطة بقضايا الأمن الدولي والإقليمي .

وقد أظهرت الدول الائتمعا عشرة بوضوح واتساق التزامها بنزع السلاح والتنمية ، وعقدت العزم على لا تدخل جهداً لتجسيدهما عملياً .

إننا نشهد اليوم اتجاهها جديداً ومشجعاً في العلاقات الدولية . ونحن واثقون من أن التحسن الكبير في العلاقات بين الشرق والغرب ، مقتربنا بالتقدم الكبير في مفاوضات نزع السلاح الراهنة - على المعديين الثنائي الطرف وعلى مستوى أوروبا على السواء - سوف يفتح آفاقاً جديدة وإيجابية من حيث المحافظة على الموارد الاقتصادية والتكنولوجية والاجتماعية المكرمة حالياً لأنفراج عسكري ، وتخصيصها لأنفراج آخر .

والدول الأعضاء في المجموعة الأوروبية تقوم من جانبها بدور نشط في شتى المحافل المتعددة الأطراف ذات الصلة ، التي تتعالج نزع السلاح بفية تخفيض الترميمات التقليدية وضمان السلام والأمن عند أدنى مستوى ممكن من التسلح .

بالإضافة إلى ذلك ، وكما أظهرت إنجازات اتفاقية لومي الرابعة المعقدة بين الاتحاد الاقتصادي الأوروبي والدول الأفريقية ودول الكاريبي والهادئ ، يولي اهتمام متزايد ، بروح من التضامن والمشاركة الحقيقيتين ، للتعاون الاقتصادي وبرامجه المساعدة لصالح البلدان النامية ، بفية الإسهام في إقامة نظام دولي أكثر إنسانية . وهذا يتطلب جهوداً جماعية واسعة من جانب المجتمع الدولي بأسره ، بما في ذلك البلدان النامية . كما يتطلب تصوراً جديداً مشتركاً ومتضافراً لمتطلبات الأمن ، ومزيداً من الشفافية والموضوعية والمعلومات المتوازنة عن الإنفاق العسكري .

في هذا الصدد ، لا يسع الدول الاشتباة عشرة إلا أن تعرّب عن قلقها إزاء الاحاديث الأخيرة التي وقعت في مناطق حساسة بشكل خاص ، والتي كان لها أثر ضار على المسوّرة الشاملة للعلاقات الدوليّة في لحظة يتجدد فيها بذلك جهود جسورة على مستويات مختلفة لطبع جماح سباق التسلح وإبرام اتفاقيات رئيسية لنزع السلاح .

وقد قالت هيئة نزع السلاح بوضوح في تقريرها عن دورتها لعام ١٩٩٠ :

" ويمثل الانفاق العالمي على الأسلحة والقوات المسلحة ، الذي يُعنى بالشطر الأعظم منه إلى الأسلحة والقوات المسلحة التقليدية ، استهلاكا هائلاً للموارد من أجل أغراض يحتمل أن تكون مدمرة بما يتناقض تناقضًا مارخاً مع مسيس الحاجة إلى التنمية الاجتماعية والتنمية الاقتصادية والزيادة التعاون الدولي في هذين الميدانين . وبناء على ذلك ، يمكن أن يعود تخفيف الإنفاق العسكري ، بالافراج عن الموارد ، بفوائد على كل من الميدانين الاجتماعي والاقتصادي وعلى الميدان السياسي أيضًا " . (A/45/42 ، ص ٣٧ ، الفقرة ١٥)

بهذه الروح ، ولتحقيق هذه الغاية ، من الضروري أن تتقبل جميع الدول تحمل نصيبها من المسؤولية وأن تمارس ضبط النفس وتتجنب تكديس الأسلحة ، لاسيما في المناطق التي توجد بها حاجة ماسة ومتناهية إلى التنمية ، بالمعنى الكامل للكلمة ، تستحق أن يُنظر إليها على سبيل الأولوية .

والدول الاشتراكية عشرة مقتنعة أيضاً بأن هناك حاجة إلىبذل جهود جديدة خلاقة في مجال نقل الأسلحة إذا أردنا خفض مستوى الأسلحة التقليدية في جميع أرجاء العالم . إن التصرف باعتدال وضبط نفس في مجال تجارة الأسلحة والامتناع عن حيازة أسلحة أكثر مما تحتاجه متطلبات الأمن الوطني المشروعة ، يمكن أن يسهما في تحقيق هذا الهدف .

وقد رحب الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء قبل ذلك بال报告 الذي أعددته الأمين العام ، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٧٥/٤٣ باء المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، بشأن تنفيذ برنامج العمل الذي اعتمد في المؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية . ويعد التقرير إسهاماً مفيدة في الجهود المبذولة للعمل بروح من التصميم والمشاركة والتوايا الحسنة الحقيقة نحو الهدف الذي نسعى إليه جميعاً ، وهو تحقيق عالم آمن يتمتع بمزيد من الرفاهية بقدر أقل من الأسلحة .

#### الأنسة سولسي (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

يسرقني أن أقدم مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/45/L.34 ، والذي يتعلق بالمعلومات الخامسة باتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح . وأقوم بذلك نيابة عن اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والأرجنتين ، واسبانيا ، واستراليا ، والمانيا ، واندونيسيا ، وأوروجواي ، وايطاليا ، والبرازيل ، وبليجيكا ، وبلغاريا ، وبورو ، وتايلاند ، وتشيكوسلوفاكيا ، والدانمرك ، وسري لانكا ، والسويد ، والصين ، والفلبين ، وفنزويلا ، وكندا ، وكوريا ، والمكسيك ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، والسويد ، والنمسا ، ونيوزيلندا ، وهنغاريا ، واليابان ، واليونان .

إن مشروع القرار يدعو الأمين العام إلى أن يقوم بإعداد المعلومات المناسبة عن الاتفاقيات المتعددة الأطراف والثنائية المتعلقة بتحديد الأسلحة ونزع السلاح ، وإتاحتها عند الطلب ، وذلك بهدف توفير مصدر سهل المنال للنصوص والتدابير المستخدمة في هذه الاتفاقيات . و تتولى الدول الأعضاء ذات الصلة توفير المواد غير المستقة

المطلوبة لهذا الفرض وذلك على أساس طوعي . وينطبق هذا على النصوص وعلى أي معلومات إضافية قائمة على الحقائق المجردة المتصلة بالنصوص التي تختار الدول الاطراف تقديمها . وسيجري تمويل هذا الاقتراح باستخدام الموارد القائمة والتبرعات .

ويأمل مقدمو مشروع القرار أن يوفر هذا التجميع للمواد مصدراً مرجعيًا مفيدة للمسؤولين الحكوميين الذين يشتراكون في مفاوضات تحديد الأسلحة ونزع السلاح . وسيتيح لهم ذلك أن يستفيدوا من النهج المستخدمة في اتفاقيات مماثلة في الماضي القريب . فما يهم مسؤول يهتم بأن يعرف ، مثلاً ، ما هي أساليب التحقق التي طبقت على فئة معينة من الأسلحة ، أو ما هي تدابير بناء الثقة التي استخدمت في مرحلة ما من مراحل المفاوضات ، وما هي التعريفات التي استخدمت لسلاح معين ، أو التي استخدمت في سجل التنفيذ اللاحق ، سيكون بمقدوره أن يحصل على المعلومات بسرعة ويسهل من مجموعة نصوص ووثائق الأمم المتحدة . ويستطيع المسؤولون الاطلاع بسرعة على ما سبق اتخاذه في مناسبات سابقة ، وتطويقه ليتفق وحالاتهم .

والغرض من هذا الاقتراح هو توفير أداة لمفاوضات نزع السلاح ، تكون ذات فائدة عملية للدول الأعضاء . ويأمل مقدمو مشروع القرار أن يحظى مشروع القرار بتقدير جميع الزملاء الأعضاء ، وأن يحظى باعتماده بتوافق الآراء .

رفعت الجلسة الساعة ١٥/٥٥